S

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

S/1998/1106
20 November 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن

رسالة مؤرخة ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الرئيس التنفيذي للجنة الخاصة التي أنشأها الأمين العام عملا بالفقرة ٩ (ب) '١' من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)

في سياق استئناف اللجنة الخاصة للأمم المتحدة لأعمالها بالعراق في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، وجهت ثلاث رسائل إلى نائب رئيس وزراء العراق في أيام ١٧ و ١٨ و ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر. ومرفق بهذه الرسالة نسخ من هذه الرسائل إلى جانب ردين وردا من العراق في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر. وهما ردان على رسالتيّ المؤرختين ١٧ و ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨.

وكما سيتضح من نصوص هذه الرسائل الثلاث، فإن المقصود منها هو مطالبة العراق بوثائق وإيضاحات في مجالات التسليح الثلاثة سبق تحديدها في ولاية اللجنة، وذلك في محاولة حسم قضايا معلقة تتصل بنزع السلاح وإجراء زيادة عامة في مستوى التحقق المتوفر للجنة فيما يتصل بتلك القضايا، وفيما يتصل بالمسألة ذات الصلة المتعلقة بأنشطة الإخفاء التي يقوم بها العراق. وقد رئي أنه من المناسب أن تلتمس هذه المعلومات الآن في ضوء أمور تتضمن ما تعهد به العراق، في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر، من استعداده لتزويد اللجنة بكامل التعاون المطلوب منه بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

وبالإضافة إلى عرض هذه الرسائل عليكم، لعلم أعضاء المجلس، أعتقد أنه من المجدي أيضا أن نطلع الأعضاء على تحليلات وتعليقات اللجنة الخاصة بشأن رديّ العراق. وذلك على النحو التالي:

أولا، أن ثمة جدلا أساسيا في كل من رديّ العراق بأنه قد بدأت بالفعل خطوات تحضيرية لإجراء استعراض شامل لامتثال العراق لالتزاماته. وكان لهذا الجدل أثر على رديّ العراق. والرد العراقي على رسالتي المؤرخة ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر بشأن برنامج الأسلحة البيولوجية للعراق هو بيت القصيد في هذا المقام.

ويرفض العراق تزويد اللجنة بأية معلومات أخرى عن برنامج الأسلحة البيولوجية، ويقول بدلا من ذلك "إن الاستعراض الشامل سيحدد ما إذا كانت مرحلة نزع السلاح قد أنجزت، أو ما إذا كان من اللازم أن تتخذ خطوات على الصعيد البيولوجي للوفاء بمتطلبات مرحلة نزع السلاح". ويبدو أن هذا الموقف يتجاهل ما حدث في أربع مناسبات خلال الشهور الثمانية عشرة الماضية من اتفاق الخبراء الدوليين بالإجماع على نتيجة مفادها أن بيان الافصاح الحالي، الذي قدمه العراق في هذا المجال، يعتوره نقص كبير، ولا يشكل أساسا لأي مستوى معقول من مستويات التحقق. وأوصى الخبراء بمطالبة العراق بتزويد اللجنة بمعلومات ووثائق إضافية.

وهذا هو سبب بعثي للرسالة المؤرخة ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر. ويبدو أن رد العراق يشير إلى أنه ليس مستعدا للقيام بأي عمل آخر من أعمال نزع السلاح مع اللجنة في مجال الأسلحة البيولوجية، إلا إذا طلب منه مجلس الأمن ذلك، في أعقاب إجراء استعراض شامل.

ومن ثم، فقد كتبت إلى السيد طارق عزيز كيما أطالبه بالنظر من جديد في القضايا المثارة في رسالتي المؤرخة ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر. وثمة نسخة من هذه الرسالة مرفقة.

ثانيا، في الرد على رسالتي المؤرخة ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر، يلاحظ أن التفسير الذي قدمه العراق ردا على طلبنا بتمكيننا من الاطلاع على السجلات ذات الصلة لدى وزارة الدفاع العراقية وهيئة التصنيع العسكري وسائر الإدارات الحكومية يتجنب المسألة المطروحة ولا يقدم التزاما بتمكيننا من هذا الاطلاع.

ورغم أن أعمال التفتيش أنجزت في الواقع في المواعيد والأماكن المذكورة في رد العراق، فإن طلبنا المؤرخ ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر لم يكن يستهدف بالتحديد هذه الأعمال. لأن تمكين اللجنة الخاصة من الاطلاع على السجلات، الذي آمل في تحقيقه من خلال تعاون العراق، هو أكثر الطرق فعالية وأقلها إثارة للجدل فيما يتصل بحصول اللجنة على الأدلة اللازمة لبيان برامج الأسلحة المحظورة لدى العراق. ومن شأن هذا التمكين تحاشي الحصول على هذه الوثائق بعمليات التفتيش الاقتحامي، التي كانت مبعثا للتوتر والاعتراض في بعض الأحيان كما يعلم أعضاء المجلس.

ولا يجوز أن يغيب عن البال أن العراق ملتزم، بموجب قرارات مجلس الأمن، بتزويد اللجنة بأية وثائق ترى اللجنة أنها ذات أهمية بالنسبة لولايتها. ويحقق الوصول الكامل، والافصاح التام من جانب العراق، مساعدة ضخمة في هذا الصدد. وهذا هو سبب مطالبتنا بالحصول على هذه الوثائق، بصفة عامة.

وفي النهاية، ينبغي أن يراعى، في هذا السياق، أن رد العراق لا يحاول أن يؤكد أن السجلات ذات الصلة غير موجودة.

وترد أدناه تعليقات محددة بشأن النقاط المذكورة في مرفق رد العراق على الرسالة المؤرخة ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر.

١ - طلبت اللجنة إلى العراق أن يقدم الوثيقة المتعلقة باستهلاك ذخائر خاصة، وهي وثيقة وجدها فريق التفتيش التابع للجنة بمقر القوات الجوية في ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٨.

ووفقا لتقدير الخبراء، تتضمن هذه الوثيقة تفاصيل استهلاك العراق لذخائر خاصة في الثمانينات، وهي ذخائر عـُبئت بعوامل حربية كيميائية. ويقول العراق في رده إن أنشطته خلال الفترة الزمنية السالفة الذكر خارجة عن نطاق ولاية اللجنة. ومع هذا، فإن التحقق، والبيان المعقول فيما يتصل بكافة الأسلحة

المحظورة التي ظلت بالعراق بعد حرب الخليج يقتضيان إلمام اللجنة بجميع المحوزات من الأسلحة الكيميائية بالعراق ووجهاتها قبل اتخاذ القرار ٦٨٧ (١٩٩١). ومن ثم، فإن هذه الوثيقة تتصل مباشرة بولاية اللجنة.

وقد طلب مجلس الأمن إلى العراق أن يقدم هذه الوثيقة إلى اللجنة.

٢ - طلبت اللجنة إلى العراق أن يقدم "رد مؤسسة المثنى العامة بشأن توصيات وزارة الدفاع فيما يتصل بالإجراءات المتعلقة باستحداث الأسلحة الكيميائية". وذكر العراق في رده أن هذه المسألة حسمت على نحو مقبول من جانب اللجنة. وزعم العراق أيضا أن هذه الوثيقة لم تذكر بوصفها من المسائل المعلقة، في حزيران/يونيه ١٩٩٨.

وأما الوقائع فهي كما يلي. في أوائل عام ١٩٩٦، علمت اللجنة بوجود هذه الوثيقة من خلال إشارات إليها وردت في وثائق أخرى مقدمة من العراق. وأقر العراق بصدور هذه الوثيقة، ووعد بالبحث عنها. وبعد ذلك، ذكر العراق في عام ١٩٩٧ أنه لم يتمكن من العثور عليها، وبالتالي، فإنها لم تعد موجودة.

والوثيقة نفسها ليست قضية معلقة. فهي وسيلة للتحقق من تلك القضايا المختارة ذات الأولوية المحددة في جدول العمل بشهر حزيران/يونيه ١٩٩٨ والموافق عليه من جانب العراق، مثل قضية الرصيد المادي من الذخائر الخاصة وقضية العامل الحربي الكيميائي VX.

٣ - وقامت اللجنة، بناء على توصية الخبراء الدوليين أثناء اجتماع التقييم التقني المتصل بالعامل VX (شباط/فبراير ١٩٩٨)، بمطالبة العراق بتقديم الوثائق والسجلات المتصلة بحالة إنتاج هذا العامل. وقد تأكد وجود هذه السجلات في عام ١٩٩٠ من جانب الموظفين العراقيين الذي شاركوا في هذه الأنشطة في سياق المقابلات التي أجريت معهم.

ولا يجيب العراق في رده على السؤال وإنما يشير إلى الفشل المزعوم في إنتاج عامل VX. ولم يقدم العراق حتى الآن سوى سجلات تتعلق بإنتاج عامل VX لغاية شهر أيار/ مايو ١٩٨٨. ولم يتم التحقق من إعلان العراق عن إنتاج عامل VX في عام ١٩٩٠.

٤ - وقد طلبت اللجنة إلى العراق في رسالتها المؤرخة ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر أن يقدم المذكرات الكاملة للعميد اسماعيل من سلاح صواريخ أرض - أرض وهي المذكرات التي تتطرق إلى الأنشطة المتعلقة بالصواريخ في عامي ١٩٩٠ و ١٩٩١، فضلا عن التقرير المؤرخ ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ الذي أعده الفريق حازم عبد الرزاق قائد سلاح صواريخ أرض - أرض.

ومن الضروري للجنة في معرض تحققها من الرصيد المادي أن تحصل على معلومات دقيقة يمكن التثبت منها عن عدد الصواريخ المحظورة والأصول العملياتية ذات الصلة التي كان العراق يمتلكها وقت صدور قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١). وقد سعت اللجنة مرارا إلى الحصول على أدلة وثائقية مؤيدة لإعلانات العراق في هذا الشأن.

وفي عام ١٩٩٦، أعطي فريق تفتيش عن الأسلحة البيولوجية صورا مستنسخة لبضع صفحات من المذكرات الكاملة للعميد اسماعيل. وكانت تلك الصفحات تتطرق بصورة مباشرة إلى الرؤوس الحربية للأسلحة البيولوجية. وعندما بدأت اللجنة في استكمال الرصيد المادي للرؤوس الحربية للصواريخ المحظورة بنوعيها التقليدي والخاص، ومنصات إطلاق الصواريخ ووقودها، طلبت اللجنة إلى العراق أن يعطيها أجزاء أخرى من هذه المذكرات. وقدم العميد اسماعيل إلى اللجنة بوصفه ضابطا أقدم مسؤولا عن نشر الصواريخ البعيدة المدى ومخزونها وعن أصولها العملياتية في الفترة الواقعة بين أواخر عام ١٩٩٠ ومطلع عام ١٩٩١. ولهذا فإن الحصول على مذكراته سيوفر معلومات تتصل بكمية الصواريخ المحظورة ورؤوسها الحربية ومنصات إطلاقها التي كان العراق يمتلكها قبل الحرب وبعدها. وتتطرق المذكرات بالتحديد إلى استلام صواريخ بعيدة المدى ونشرها، بما في ذلك الصواريخ المجهزة برؤوس حربية كيميائية وبيولوجية. وهذه المعلومات التي كان العراق يعتبرها حساسة للغاية تصنف في فئة أسرار الدولة. وما كان يمكن تسجيلها في "مذكرات شخصية" أو الاحتفاظ بها في منازل خاصة لضباط عسكريين. وينبغي ملاحظة أنه عندما قدمت اللجنة طلبا جديدا للحصول على المذكرات بأكملها، لم يذكر العميد اسماعيل نفسه أن الوثيقة قد أتلفت. ولم يأت هذا التفسير إلا بعدما ذكرت اللجنة مرارا بهذا الطلب.

٥ - ووردت في المذكرات التي نشرت مؤخرا للفريق حازم عبد الرزاق، قائد سلاح صواريخ أرض - أرض، إشارة إلى تقرير أرسله إلى رؤسائه في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩١. وذكر قائد السلاح أن التقرير كان يتضمن معلومات عن "رصيد الصواريخ والرؤوس الحربية" الموجودة في ذلك التاريخ. ولو حصلت اللجنة على هذه المعلومات لسهّل عليها ذلك تحديد الكمية التي يمكن التحقق منها من الصواريخ والرؤوس الحربية المحظورة التي كانت موجودة وقت صدور القرار ٦٨٧ (١٩٩١). ويدعي العراق في رده أن قائد سلاح صواريخ أرض - أرض دون ملاحظات استقاها من الوثيقة ثم أتلف الوثيقة نفسها. وتود اللجنة لو أن العراق أتاح لها الاطلاع على الملاحظات التي شكلت أساسا لمذكرات قائد سلاح صواريخ أرض - أرض، وينبغي ملاحظة أن قائد السلاح لا يمكن أن يكون قد أتلف إلا صورة عن تقريره الذي أرسله إلى رؤسائه لا النسخة الأصلية التي ينبغي أن يكون قد احتفظ بها المرسل إليه.

٦ - وترحب اللجنة باستعداد العراق لتقديم الوثائق اللازمة وتنتظر تقديم العراق لهذه الوثائق ليتسنى للجنة القيام بترجمتها ودراستها. وينبغي ملاحظة أن هذه ليست المرة الأولى التي يقدم فيها طلب للحصول على هذه الوثائق. فقد ورد طلب مشابه في رسالة اللجنة المؤرخة ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ وكان الطلب موضوعا لمناقشات جرت في عدة مناسبات بين العراق واللجنة. وقد ذكر العراق في تلك المناسبات أن الوثائق المطلوبة غير متوافرة.

٧ - وقد سعت اللجنة إلى الحصول على وثائق لتسهيل التحقق من إنتاج العراق محليا للصواريخ المحظورة. وفي تموز/يوليه عام ١٩٩٨ قدم العراق إحدى عشرة صفحة من مذكرات المهندس مقدام وقد ساعدت كثيرا في توضيح بعض المسائل المعلقة. ونظرا إلى الطابع المهم للوثيقة، فقد طلبت اللجنة الاطلاع على جميع مذكرات المهندس مقدام الذي شارك في المجال البالغ الأهمية للإنتاج المحلي لمحركات الصواريخ المحظورة. وقد استعمل الخبراء العراقيون أنفسهم مذكراته من أجل إعداد إعلاناتهم عن هذه المسألة في مطلع عام ١٩٩٧. وكانت اللجنة تأمل في أن يوفر لها الاطلاع على هذه الوثيقة معلومات مساعدة أخرى. ومن غير الواضح من رد العراق لماذا قرر المهندس مقدام إتلاف مذكراته ومتى قرر ذلك ولماذا قرر مع ذلك الاحتفاظ بإحدى عشرة صفحة منها فقط.

٨ - ولم يقدم العراق أي وثيقة تتعلق بقيامه من طرف واحد في عام ١٩٩١ بتدمير وقود الصواريخ المحظورة. وقيل للجنة أثناء قيامها بأنشطة تفتيش إن جميع وثائق المخزون التي تؤكد استهلاك أو تدمير الصواريخ المحظورة والأصول المتصلة بها كانت متاحة حتى أواخر عام ١٩٩٢ على الأقل. وذكر الضابط المسؤول عن الاحتفاظ بهذه الوثائق في قسم المحاسبة بوزارة الدفاع أنه أعطى مجموعة هذه الوثائق بكاملها إلى السلطات التي تتعامل مع اللجنة الخاصة. أما الوثائق التي سلمتها السلطات إلى اللجنة (سلمت بعضها في الفترة من ١٩٩٢ إلى ١٩٩٤، والباقي في عامي ١٩٩٥ و ١٩٩٧)، فلم تتضمن يوميتين على الأقل تتعلقان بالمخزون (رقم ٩ ورقم ١٢ لعام ١٩٩١) كانتا مرتبطتين بزمن التدمير المعلن من طرف واحد لوقود الصواريخ المحظورة. وتم التأكيد أيضا خلال أنشطة التفتيش أنه كان ينبغي إعداد يومية مخزون تؤكد تدمير وقود الصواريخ من طرف واحد على غرار اليوميات التي أعدت بشأن تدمير الصواريخ ورؤسها الحربية من طرف واحد. بيد أن اللجنة لم تعط اليومية المتعلقة بتدمير الوقود المحظورة من طرف واحد.

٩ - وتحيط اللجنة علما بموقف العراق. ومع ذلك فقد تسلمت معلومات من مصادر شتى تتعلق بوجود يوميات المخزون هذه.

١٠ - صحيح أن نائب رئيس الوزراء صرح في مناسبات عديدة أنه اتخذ قرار تدمير الأسلحة المحظورة من طرف واحد وأعطى الأوامر المتعلقة بتنفيذ هذه العملية. ورغم أن اللجنة تحيط علما بهذا التصريح، فإنها ترى أنه عقب اتخاذ هذا القرار الاستراتيجي، كان يتعين إعطاء أوامر خطية الى السلطات المكلفة بتنفيذ التدمير. وترى اللجنة أيضا أن هذه السلطات كانت ستحتفظ بسجلات خطية لهذه العمليات. ويعتبر تقديم طلب للحصول على هذه المعلومات عن عملية التدمير أمرا مشروعا حتى نتمكن من التحقق مما طلب تدميره وأنه قد تم بالفعل تدمير جميع الأسلحة المحظورة.

١١ - أما بالنسبة للتقرير المتعلق بانشقاق حسين كامل، صحيح أن السلطات العراقية أعلنت أنها لم تجر تحقيقا رسميا. بيد أن العراق صرح في عدة مناسبات أنه قام بمثل هذا التحقيق. ويفترض أن النتائج التي توصل اليها هذا التحقيق لها صلة بولاية اللجنة لأسباب ليس أقلها أن حسين كامل كان لفترة من الزمن

رئيسا لهيئة التصنيع العسكري التي هي المنظمة الرئيسية المسؤولة في العراق عن برامج الأسلحة المحظورة.

١٢ - وتحيط اللجنة الخاصة علما بأن العراق ينفي وجود لجنة رفيعة المستوى مسؤولة اليوم عن أسلحة العراق المحظورة. بيد أن اللجنة ترغب في الاشارة الى أنه استنادا الى اعتراف العراق نفسه في عام ١٩٩٦، شكلت لجنة خاصة رفيعة المستوى في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩١ للتعامل مع مسألة الاحتفاظ بالمواد والأسلحة المحظورة. وكانت اللجنة تنشد من طلبها الاطلاع على محاضر اجتماعات اللجنة التعرف بشكل أفضل على الحقائق فيما يتعلق بقيام العراق بتدمير الأسلحة من طرف واحد واحتمال إخفائه لها، بغية التحقق من أن جميع الأسلحة التي احتفظ بها قد دمرت بالفعل.

وكما سيلاحظ أعضاء المجلس، فإنني أكدت في رسالتي اليوم إلى السيد طارق عزيز الأهمية التي نعلقها على مواصلة الحوار بين اللجنة الخاصة للأمم المتحدة والعراق.

(توقيع) ريتشارد بتلر

المرفق الأول

رسالة مؤرخة ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ موجهة من الرئيس التنفيذي للجنة الخاصة التي أنشأها الأمين العام عملا بالفقرة ٩ (ب)'١' من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) إلى نائب رئيس وزراء العراق

كتبت هذه الرسالة في أعقاب القرار الذي اتخذته حكومة العراق، في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر، باستئناف التعاون مع اللجنة الخاصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية والبيان المتفق عليه لرئيس مجلس الأمن بشأن هذا القرار.

واللجنة باقية على التزامها بالعمل مع السلطات العراقية في التنفيذ الكامل للولاية المخولة للجنة وفق إنشائها بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

وإنني لأزال مقتنعا بأن اللجنة بإمكانها، مع التعاون الكامل من جانب العراق، أن تمضي إلى حسم مجالات نزع السلاح ذات الصلة بسرعة.

وهذه الرسالة هي الأولى من عدد من الرسائل الهدف منها دفع عملنا قدما بصورة كبيرة فيما يتعلق بحصر أسلحة العراق المحظورة وما يتصل بها من قدرات. ونود أن نسترعي انتباهكم العاجل إلى المرفق الملحق بهذه الرسالة والذي يعرض قائمة ببعض الوثائق المتعلقة بصورة أساسية بميداني الأسلحة الكيميائية والقذائف. وأطلب من حكومة العراق أن تقدم هذه الوثائق الآن، لأن ذلك يُسهل كثيرا عمل اللجنة المتصل بمسائل نزع السلاح المحددة في التذييل الأول لتقرير اللجنة المقدم إلى مجلس الأمن المؤرخ ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٨ (S/1998/529).

وأعتزم أن أوجه إليكم غدا رسالة أخرى تتعلق ببرنامج الأسلحة البيولوجية للعراق. حيث فصلت شواغلنا في هذا الميدان عن سواها لاتسامها كما تعلمون بطابع خاص.

وإضافة إلى ذلك من المهم بالنسبة للعراق أن يفي الآن بالطلبات العالقة المقدمة من اللجنة لتقديم الوثائق المتصلة بمسائل نزع السلاح التي نوقشت بين اللجنة والعراق في الماضي والتي لم تُدرج في المرفقين لهذه الرسالة. وهذه الطلبات تعرفونها جيدا إذ أنها كانت موضوع مراسلات واجتماعات. إن تقديم الوثائق والمعلومات المطلوبة بموجب هذه الرسالة والرسائل اللاحقة يُساعد اللجنة في حصر أسلحة محظورة معينة ويُعزز ثقة اللجنة في أعمال التحقق المنجزة، والمطلوبة في بعض المجالات. وستقدم تقارير عن النتائج التي يتم التوصل إليها إلى مجلس الأمن.

وأود أن أنبه إلى أن مجلس الأمن طلب في عدة مناسبات أن تسمح حكومة العراق بالوصول الفوري غير المشروط وغير المقيد إلى السجلات التي ترغب اللجنة في تفتيشها وفقا لولايتها. وفي الدورة الطارئة للجنة الخاصة المعقودة في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، أشار أعضاؤها إلى أن الفعالية والسرعة اللتين يمكن بهما للجنة الخاصة أن تضطلع بمسؤولياتها تتحددان، قبل كل شيء، بدرجة تعاون حكومة العراق في الكشف عن النطاق الكامل لبرامجها المحظورة وما آلت إليه وفي منح اللجنة سبيل وصول غير مقيد إلى المواقع والوثائق والسجلات التي ترغب في تفتيشها وإلى الأفراد المطلوب استجوابهم، بغية تنفيذ ولايتها عملا بقرارات مجلس الأمن. ولقد أيد مجلس الأمن استنتاجات وتوصيات الدورة الطارئة، بما فيها هذا الاستنتاج بالتحديد.

وفي السياق العام لطلبات اللجنة الرامية إلى الحصول على الوثائق والمعلومات، أود أن أشير إلى أن جميع جوانب عمل اللجنة المتصلة بحصر برامج العراق المحظورة والتحقق منها من شأنها أن تتسهل كثيرا لو أتاحت حكومة العراق الاطلاع على المحفوظات ذات الصلة العائدة لوزارة الدفاع العراقية وهيئة التصنيع العسكري وغيرها من الإدارات الحكومية. وسوف أعود إلى هذه المسألة في المستقبل القريب.

(توقيع) ريتشارد بتلر

ضميمة

وثيقة عن استهلاك ذخائر خاصة عثر عليها فريق التفتيش التابع للجنة في مقر سلاح الطيران في ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٨

- ردّ منشأة المثنى العامة في أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ بناء على توصيات وزارة الدفاع المؤرخة ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٨ (رقم الوثيقة D/SS/Chem/109/15504) بشأن الاجراءات الخاصة بتطوير الأسلحة الكيميائية في المستقبل.

- الوثائق والسجلات الخاصة بحالة إنتاج عامل الحرب الكيميائية (VX) في عام ١٩٩٠.

- اليوميات الكاملة للواء إسماعيل من سلاح الصواريخ أرض - أرض التي تناول فيها الأنشطة المتصلة بالصواريخ في عامي ١٩٩٠ و ١٩٩١ (قدمت منها للجنة عدة صفحات)

- تقرير، مؤرخ ٣٠ كانون الثاني/ يناير ١٩٩١، أعده الفريق حازم عبد الرزاق، قائد سلاح الصواريخ أرض - أرض (مذكور في مذكراته المنشورة مؤخرا).

- وثائق حكومية ووزارية تتعلق بإنشاء وحدة الصواريخ ٢٢٣ في عام ١٩٩٠ وتجهيزها بالقذائف، وأجهزة الإطلاق، والرؤوس الحربية، ومعدات الدعم الأرضية، والوقود، إلخ.

- اليوميات الكاملة للمهندس مقدام التي تناول فيها إنتاج محركات الصواريخ محليا في عامي ١٩٩٠ و١٩٩١ (قدمت منها للجنة عدة صفحات)

- أدلة وثائقية عن تدمير وقود الصواريخ من طرف واحد في عام ١٩٩١ بما في ذلك يوميات الجرد التي تثبت التدمير، ويوميتي الجرد رقم ٩ ورقم ١٢ لعام ١٩٩١ العائدتين لوحدة الصيانة الأولى في سلاح صواريخ أرض - أرض.

- وثائق شهر أيار/ مايو ١٩٩١ مع قوائم جرد لما هو متوافر من الأسلحة الكيميائية والبيولوجية، والصواريخ ورؤوسها الحربية، وأجهزة الإطلاق والمعدات الأخرى ذات الصلة.

- وثائق القرارات في نيسان/أبريل وحزيران/ يونيه وتموز/ يوليه عام ١٩٩١، المتعلقة بالإبقاء على الأسلحة والمواد والوثائق المحظورة.

- تقرير التحقيق الحكومي في رحيل الفريق حسين كامل والاجراءات التي اتخذها لاخفاء القدرات والوثائق المحظورة.

- محاضر اجتماعات اللجنة الرفيعة المستوى بشأن الاحتفاظ بالأسلحة والمواد المحظورة.

المرفق الثاني

رسالة مؤرخة ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ موجهة من الرئيس التنفيذي للجنة الخاصة التي أنشأها الأمين العام عملا بالفقرة ٩ (ب) '١' من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) إلى نائب رئيس وزراء العراق

في الرسالة التي وجهتها إليكم بالأمس، أعربت عن عزمي الكتابة إليكم مرة أخرى عن موضوع الأسلحة البيولوجية. فالشواغل الخطيرة التي أثيرت في هذا المجال تعرفونها جيدا. وآمل أن يكون بإمكاننا الآن التحرك قدما نحو حلها في أقرب وقت ممكن.

وكما هو معلوم لكم، فقد استعرضت أربعة أفرقة للخبراء الدوليين في الأشهر الثمانية عشرة الأخيرة وثائق الكشف الشامل والنهائي والكامل للعراق في مجال الأسلحة البيولوجية، وقد خلصت جميع هذه الأفرقة بالإجماع إلى أن وثائق الكشف كانت غير كاملة وغير كافية ومعيبة تقنيا، ولا يمكن التحقق منها في كليتها. وأوصى آخر اجتماعات هؤلاء الخبراء بعدم إجراء أي تقييم آخر في مجال التحقق على أساس الكشف الشامل والنهائي والكامل الحالي للعراق إلى أن يأخذ العراق على نفسه التزاما بتوفير معلومات جوهرية جديدة.

وإنني أطلب منكم تزويدنا بهذه المعلومات الأساسية الجديدة الآن. ويمكن البدء في ذلك بتقديم التقارير السنوية والنصف سنوية عن الأنشطة للفترة من ١٩٨٨ إلى نهاية عام ١٩٩١ العائدة إلى المرافق المعلن عن اشتراكها في برنامج الأسلحة البيولوجية، وعن جميع فترات اشتراكها في ذلك البرنامج في الواقع.

وأدعوكم أيضا إلى تقديم أية وثائق أو مواد أو إيضاحات أخرى قد تسهم في تعزيز مستوى التحقق وتقويم التناقضات التقنية وغيرها التي تشوب الكشف الشامل والنهائي والكامل الحالي، والتي ذكرت لخبرائكم في العديد من المناسبات. وفي هذا السياق، قد ترغب حكومة العراق في أن تنظر فيما كان أسرع سبيل لمواصلة العمل هو تقديم كشف منقح تنقيحا جوهريا أو التقدم بكشف شامل ونهائي وكامل جديد.

وعندما يصل رد العراق على هذه الرسالة، سواء كان في شكل كشف جديد أو منقح بصورة جوهرية، أو من خلال توفير مواد وإيضاحات ووثائق، فإن خبراء اللجنة سيقومون توا باستعراض ما قدم والتحقق منه. وسيقدمون لي عند الضرورة توصيات عن أية خطوات إضافية ينبغي اتخاذها، ومنها مثلا: أعمال التفتيش والمقابلات والبحث عن الوثائق، بغية التحقق من الكشف العراقي في أقرب وقت ممكن.

(توقيع) ريتشارد بتلر

المرفق الثالث

رسالة مؤرخة ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، موجهة من الرئيس التنفيذي للجنة الخاصة التي أنشأها الأمين العام عملا بالفقرة ٩ (ب) '١' من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) إلى نائب رئيس وزراء العراق

إلحاقا برسالتَّي إليكم المؤرختين ١٧ و ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، تتناول هذه الرسالة أهم الطلبات المعلقة التي قدمتها اللجنة الخاصة في الأشهر الأخيرة لموافاتها بتفسيرات وإيضاحات بشأن المسائل المتصلة ببرامج العراق للأسلحة المحظورة في مجالي الأسلحة الكيميائية والصواريخ.

وكما تذكرون، فإنه وفقا للجدول الزمني للعمل المتفق عليه في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٨، قامت اللجنة بعدد من عمليات التفتيش تضمنت عقد اجتماعات مع النظراء العراقيين لتسوية مسائل نزع السلاح المعلقة المبينة في الجدول الزمني.

وأثناء عمليات التفتيش تلك، طلبت الأفرقة التابعة من الجانب العراقي تقديم تفسيرات وإيضاحات بشأن المواضيع قيد المناقشة. وما زالت بعض المسائل بدون حسم لأن الردود المقدمة لم تكن تفي بأغراض اللجنة فيما يتعلق بالتحقق.

ونظرا للقرار الذي اتخذه العراق في ٥ آب/أغسطس ١٩٩٨، توقفت الأنشطة التي تقوم بها اللجنة في مجال نزع السلاح، ولم تتلق اللجنة أبدا أي ردود من العراق على طلباتها.

وستغدو اللجنة ممتنة لو تلقت الآن التفسيرات والإيضاحات والردود الأخرى التي طلبتها من العراق بشأن أهم المسائل المعلقة الواردة في الجدول الزمني للعمل المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٨. وتيسيرا للاطلاع، ترد طلبات اللجنة في المرفق الملحق. ويتضمن المرفق أيضا طلبين إضافيين صدرا عن اجتماع الخبراء الدوليين الذي عقد في نيويورك في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ بشأن عامل الحرب الكيميائية VX.

وإذا قدمت هذه المعلومات بالكامل، فإن ذلك سيساعد اللجنة كثيرا في عزمها على حسم مسائل نزع السلاح المعلقة في أقرب وقت ممكن.

(توقيع) ريتشارد بتلر

ضميمة

١ - إيضاحات عن كيفية التخلص من القذائف التي لم يقدم بيان بشأنها من عيار ١٥٥ ملم المحشوة بغاز الخردل بما في ذلك المواقع التي تم التخلص فيها من تلك القذائف وتفسيرات بشأن الوقائع ذات الصلة (المشار إليها في الجدول الزمني للعمل المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٨).

٢ - تقرير كامل عن التحليل الكيميائي للعينات التي أخذها العراق في تموز/يوليه ١٩٩٨ من شظايا رؤوس الصواريخ الحربية الخاصة (وعد به العراق في تموز/يوليه ١٩٩٨ فريق التفتيش ٢٤٦ التابع للجنة الخاصة).

٣ - الطلبان الصادران عن اجتماع الخبراء الدوليين المعقود في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ بشأن عامل الحرب الكيميائية VX (S/1998/995) وهما:

(أ) تقديم تفسيرات تقنية بشأن منشأ وتاريخ شظايا رؤوس الصواريخ الحربية الخاصة التي أخذت اللجنة عينات منها وحللتها مختبرات في فرنسا وسويسرا والولايات المتحدة، وعن وجود نواتج انحلال العوامل الكيميائية المؤثرة على الأعصاب ومثبت العامل VX، في العينات؛

(ب) تقديم معلومات إضافية عن جهود العراق لاستحداث وإنتاج العامل VX بوسائل اصطناعية محسنة، أثناء الفترة من منتصف عام ١٩٨٨ إلى بداية عام ١٩٩١.

٤ - التفسيرات والإيضاحات والبيانات التي طلبها فريق التفتيش ٢٥٢ التابع للجنة الخاصة (تموز/يوليه ١٩٩٨) والمتصلة ببيان مصير رؤوس الصواريخ الحربية (الخاصة والتقليدية).

(أ) وصف مفصل لطرق وتواريخ التدمير الذي قام به العراق من جانب واحد لرؤوس الصواريخ الحربية الخاصة في المنطقة P3 في النباعي؛

(ب) تفسيرات القرارات والإجراءات المتخذة لجمع بقايا رؤوس الصواريخ الحربية الخاصة لعرضها على فريق التفتيش التابع للجنة الخاصة في نيسان/أبريل ١٩٩٢؛

(ج) التحديد الدقيق للمواقع الحفرية لتخزين رؤوس الصواريخ الحربية الخاصة في موقع قناة دجلة وموقع غابة الفلوجة في الفترة من ١ آذار/ مارس ١٩٩١ حتى تاريخ إزالة رؤوس الصواريخ الحربية من مخابئها تلك ونقلها إلى المواقع التي دمرت فيها من جانب واحد؛

(د) تفسيرات لعدم العثور على بقايا حوالي ٥٠ رأس صاروخ حربي (منها ما هو مستورد وما هو إنتاج محلي) أعلن عن تدميرها من جانب واحد، في المواقع التي أعلن أنها دمرت فيها؛

(هـ) استكمال الرصيد المادي من رؤوس الصواريخ الحربية.

٥ - الطلب المقدم من فريق التفتيش ٢٤٢ التابع للجنة الخاصة (تموز/يوليه - آب/أغسطس ١٩٩٨) بشأن الإنتاج المحلي من محركات الصواريخ المحظورة:

(أ) نقل عدد من مكونات محركات الصواريخ المنتجة محليا بغية تحليلها؛

(ب) بيان تواريخ استيراد كامل المضخات التوربينية لمحركات الصواريخ واستخدامها في اختبارات المحركات/الصواريخ.

٦ - بيان عن التحقيق في الإخفاء وإنهائه بعد عام ١٩٩٥.

المرفق الرابع

رسالة مؤرخة ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، موجهة من الرئيس التنفيذي للجنة الخاصة التي أنشأها الأمين العام عملا بالفقرة ٩ (ب) '١' من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) إلى نائب رئيس وزراء العراق

تلقيت رسالة الدكتور رياض القيسي المؤرخة ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ردا على رسالتي التي وجهتها إليكم في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر بشأن مسألة الأسلحة البيولوجية.

وأعلم جيدا مدى ثقة حكومة العراق في الاستعراض الشامل الذي يعتزم مجلس الأمن إجراءه رهنا باستئناف العراق للتعاون الكامل وغير المشروط مع اللجنة الخاصة للأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية وفقا لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة ولمذكرة التفاهم الموقعة في ٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٨. وآمل أنا أيضا في أن يعجل هذا الاستعراض الشامل إحراز تقدم صوب اتمام مهام نزع السلاح المنوطة باللجنة الخاصة.

وكيما يتم ذلك فقد قرر المجلس، كما تعلمون، أن يثبت العراق أنه مستعد للوفاء بجميع التزاماته ولا سيما المتعلقة منها بمسائل نزع السلاح، وذلك بأن يستأنف التعاون الكامل مع اللجنة الخاصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية.

ولقد كان تسهيل هذه العملية هو الدافع الذي حدا بي للكتابة إليكم في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر. وكانت الغاية من المواد التي طلبتها تصفية أكبر عدد ممكن من القضايا المعلقة قبل إجراء استعراض شامل وإتاحة الفرصة للعراق، بطبيعة الحال، لإبداء التعاون الكامل المطلوب لكي يتسنى بدء الاستعراض.

وفي ضوء ما تقدم، آمل في أن تعملوا على إعداد رد بناء على رسالتي المؤرخة ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر وموافاتي به في أقرب وقت.

وأخيرا، أحيل إليكم مع هذه الرسالة نسخة من رسالة وجهتها اليوم إلى رئيس مجلس الأمن. وأعتقد أن من الأهمية بمكان أن يظل الحوار بين اللجنة الخاصة والعراق قائما على نحو كامل.

(توقيع) ريتشارد بتلر

المرفق الخامس

[الأصل: بالعربية]

رسالة مؤرخة ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ موجهة من الممثل الدائم للعراق لدى الأمم المتحدة إلى الرئيس التنفيذي للجنة الخاصة التي أنشأها الأمين العام عملا بالفقرة ٩ (ب) ‘١’ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)

أود أن أنقل إليكم طيه رسالة الدكتور رياض القيسي وكيل وزارة الخارجية المؤرخة ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ جوابا على رسالتكم المؤرخة ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨.

(توقيع) نزار حمدون
السفير
الممثل الدائم

ضميمـــــة

رسالة مؤرخة ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ موجهة من نائب وزير خارجية العراق إلى الرئيس التنفيذي للجنة الخاصة التي أنشأها الأمين العام عملا بالفقرة ٩ (ب) ‘١’ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)

بالإشارة إلى رسالتكم المؤرخة ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ الموجهة إلى السيد نائب رئيس الوزراء، أود أن أبيّن الآتي.

إن الاتجاه الذي ساد مناقشات مجلس الأمن وما صدر عنه من مواقف كان المباشرة بالمراجعة الشاملة بعد وقت قصير من عودة اللجنة الخاصة إلى ممارسة نشاطها في العراق.

وكان الاتجاه السائد هو أن تقدم اللجنة الخاصة تقارير عن ما تم إنجازه في مجال نزع السلاح في حقول الصواريخ، والكيمياوي، والبايولوجي حتى الاجتماع الأخير بينكم وبين نائب رئيس مجلس الوزراء في ٣ آب/أغسطس ١٩٩٨، أي تقارير مُحكمة عن خلاصة العمل الذي قامت به اللجنة الخاصة منذ نيسان/أبريل ١٩٩١ وحتى آب/أغسطس ١٩٩٨ (٧ سنوات و ٤ أشهر وهي فترة طويلة جدا). وأن الحكم في الأمور المتبقية التي ينبغي متابعتها هو لمجلس الأمن.

يبدو لي أن نهج رسالتكم يخالف تماما هذا الاتجاه الذي قرره مجلس الأمن.

ومع ذلك، سنوضح لكم موقفنا من الطلبات الواردة في رسالتكم في ملحق هذه الرسالة. وعلى أساس التوضيحات الواردة في ملحق رسالتي يتبين بوضوح أن ما تطلبونه في رسالتكم يقع في صنفين. الصنف الأول هو وثائق مزعومة لا وجود لها، والصنف الثاني هو تكرار لطلبات سابقة قدمنا بشأنها كل الإيضاحات المتوفرة والحقيقية. كما يظهر أيضا أن هذه الطلبات ليس لها صلة مباشرة بما تم إنجازه من متطلبات نزع السلاح بموجب الجزء (ج) من القرار ٦٨٧ (١٩٩١).

أما بشأن ما ورد في ختام رسالتكم عن إعطاء اللجنة الخاصة حرية الوصول إلى أرشيف وزارة الدفاع وهيئة التصنيع العسكري وغيرها من دوائر الدولة، أود أن أشير إلى أن اللجنة الخاصة سبق لها أن أجرت سلسلة من التفتيشات على بنايتي وزارة الدفاع في آذار/مارس ١٩٩٨ كان فيها تأكيد واضح على الوثائق. وأكثر من ذلك جرت تفتيشات لمنظومة الأمن لهيئة التصنيع العسكري في حزيران/يونيه وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ وقيادة القوة الجوية في تموز/يوليه ١٩٩٨ ودوائر الأمن (جهاز الأمن الخاص، ٤ مرات في ١٩٩٧-١٩٩٨، والاستخبارات العسكرية، مرتين في ١٩٩٧، ومديرية الأمن العامة، ٤ مرات في ١٩٩٨-١٩٩٧، وجهاز المخابرات العراقية، ٨ مرات في ١٩٩٧) وكلها كانت تفتيشات تدخلية استغرقت ساعات طويلة

تم القيام بها بدون عوائق وجرى فيها تأكيد كبير على الوثائق، ولم تعثر فرق التفتيش على شيء يخالف بيانات العراق. لذلك فإن هذا الطلب ذو الطبيعة العامة وفي هذا الوقت يبدو لنا استفزازي الطابع أكثر مما هو مهني.

إننا نأمل أن تتخلى اللجنة الخاصة عن هذا الأسلوب غير المهني في التعامل والذي أدى ويؤدي إلى إطالة العمل بدون مسوغ، وبالتالي إبقاء الحصار الجائر على شعب العراق.

(توقيع) الدكتور رياض القيسي
وكيل الوزارة

ضميمة

توضيحات

١ - بالنسبة إلى ما يسمى "بوثيقة القوة الجوية" أظهرت تحقيقاتنا المتعمقة عن أصل هذه الوثيقة المزعومة أنها مجرد ورقة مكتوبة بخط اليد تحتوي على تجميع أرقام الأعتدة المصروفة خلال السنوات ١٩٨٣ - ١٩٨٨ أعدت من قِبل نائب ضابط لأغراض عمله في تلك الفترة، وتحديدا لغرض مراقبة أرصدة الأعتدة في المخازن المختلفة.

إن أنشطة الفترة المذكورة تقع خارج نطاق تفويض اللجنة الخاصة بموجب القرار ٦٨٧ (١٩٩١). وهذا أيضا كان فهم الرئيس التنفيذي السابق (انظر الفقرة ٦ (ب) من الوثيقة رقم S/226571 المؤرخة ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣). وإذا كانت اللجنة ما تزال تطلب تسليم الورقة لأجل أي سؤال يتعلق بالعتاد الخاص نود أن نستذكر في هذا الصدد أحكام الفقرة (٥) من مذكرة التفاهم المؤرخة ٣ شباط/فبراير ١٩٩٨ التي تدعو إلى اتباع الإجراءات المعتمدة سابقا. إن أحد الإجراءات المعتمدة كما تعلم هو برنامج العمل المشترك المؤرخ ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٦٦ الذي يتضمن تعهد الأطراف بالعمل بشفافية والمشاركة بالمعلومات. وعلى هذا الأساس، فإن العراق مستعد تماما لأن ينظر مع فريق خبراء من اللجنة الخاصة في محتويات الأجزاء ذات الصلة من الورقة موضوع البحث بشفافية كاملة بحضور الممثل الشخصي للأمين العام. ونحن على ثقة بأنه من خلال هذه الآلية نستطيع حل هذا الموضوع ونزيل شواغل اللجنة الخاصة.

٢ - فيما يتعلق بما دعي أوراق القرارات المتخذة على مستوى عال، إن هذا الموضوع كان من ضمن المواضيع السبعة المتبقية المحددة من قِبل اللجنة في مطلع عام ١٩٩٧. وقد تم التعامل مع هذا الموضوع في مناسبات عديدة خلال سنة ١٩٩٧ من خلال رسائل متبادلة والتي أنهت، في رأينا، هذه المسألة بما يرضي اللجنة الخاصة. ونشير إلى رسائلنا ٢/١/D/١٤٢ المؤرخة ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، و ٢/١/C/١٩٦ المؤرخة ٥ نيسان/أبريل ١٩٩٧، و ٢/١/C/٢٣٤ المؤرخة ١٤ أيار/ مايو ١٩٩٧. ومنذ ذلك الوقت لم يثر هذا الموضوع من قِبل أي فريق من اللجنة الخاصة أو أثناء الاجتماعات الدورية عالية المستوى. وأخيرا لم تثر هذه المسألة ضمن المسائل المعلقة خلال اجتماع حزيران/يونيه ١٩٩٨ الرفيع المستوى الذي حدد المواضيع المتبقية للعمل المشترك المستقبلي.

٣ - بالنسبة لسجلات الإنتاج لمادة الـ (VX) لعام ١٩٩٠، لا توجد مثل هذه السجلات. وكما أوضحنا مرارا للفريق الكيماوي بأن محاولة إنتاج الـ (VX) في نيسان/أبريل ١٩٩٠ كانت فاشلة ولذلك لم تظهر في التقرير السنوي للإنتاج كما لم تظهر في قائمة الجرد للمواد المنتجة لسنة ١٩٩٠. وإن كل الوثائق ذات الصلة بنشاط الإنتاج لسنة ١٩٩٠ وقوائم الجرد للمواد في نهاية سنة ١٩٩٠ سلمت إلى اللجنة الخاصة.

٤ - فيما يتعلق بالمفكرة الشخصية لضابط سلاح الصواريخ فإن الجانب العراقي عرض كامل محتويات المفكرة على فريق اللجنة الخاصة رقم (١٣٣) وطلب رئيس الفريق تصوير صفحات محددة تحتوي على المعلومات ذات العلاقة وتم ذلك وأعيدت المفكرة الشخصية للسيد اسماعيل. وبعد مرور أكثر من سنة طلبت اللجنة الخاصة تسليم المفكرة. وبعد الاستفسار من العميد اسماعيل اتضح أنه أتلف المفكرة مع أوراق شخصية أخرى قدر أن الحاجة إليها قد انتفت وتم شرح هذه التفاصيل إلى اللجنة الخاصة.

٥ - بالنسبة إلى مذكرات الفريق حازم عبد الرزاق، بعد الاستفسار منه عن مذكراته المنشورة مؤخرا أوضح بأنه عندما استلم الأمر بإتلاف الوثائق ذات الصلة بالبرامج السابقة في نهاية سنة ١٩٩١ قام بتدوين بعض الملاحظات من الوثائق لغرض الاستفادة منها في كتابة مذكراته ثم أتلف تلك الوثائق. إن هذا الأمر موضح في الصفحة (١١) من مقدمة المذكرات.

٦ - الوثيقة الخاصة باستحداث اللواء (٢٣٣) سبق تسليمها إلى اللجنة الخاصة برسالة مديرية الرقابة الوطنية المؤرخة في ١١ آب/أغسطس ١٩٩٧. أما فيما يتعلق بتسليح اللواء المذكور فإن هذه هي المرة الأولى التي تطلب فيها اللجنة الخاصة وثائق تتعلق بالتسليح بهذه الصيغة. ومع ذلك، نحن على استعداد لتقديم الوثائق المطلوبة التي نأمل أنها تلبي الطلب.

٧ - بالنسبة إلى المفكرة الشخصية للمهندس مقدام: في ضوء الطلب من الفريق المسؤول عن الإنتاج المحلي للمحركات للتحقق من مستوى المعرفة الفنية في هذا المجال، طلبنا من الخبراء أن يبحثوا عن أية وثائق بحوزتهم حول هذه النقطة. لقد سلم المهندس مقدام لنا بضعة صفحات مقتطعة من مفكرته الشخصية التي دَوَن فيها معلومات تفصيلية تتصل بالفترة تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٠ والتي أوضحت المشاكل التقنية التي واجهت فريق العمل في النماذج التجريبية وأن تلك المشكلات تؤكد بما لا يقبل الشك بأن النماذج لم تحقق المتطلبات الفنية في ذلك الوقت ولم تكن جاهزة على مستوى الإنتاج. لقد أفاد المهندس مقدام بأنه أتلف أوراقه الشخصية لاحقا.

٨ - وبشأن مضبطة الاستهلاك للمادة الدافعة، زود الجانب العراقي كافة الوثائق المتوفرة لديه ذات العلاقة بتدمير المادة الدافعة سنة ١٩٩١. وقد بذلنا جهودا كبيرة للبحث عن المضابط ولكن يبدو أنها كانت من ضمن الوثائق التي تم إتلافها.

٩ - فيما يتعلق بجرد أيار/ مايو ١٩٩١ لم يتم إجراء مثل هذا الجرد ولا توجد مثل هذه الوثيقة.

١٠ - بالنسبة لأوامر التدمير تم شرح هذا الأمر من قِبل نائب رئيس الوزراء السيد طارق عزيز للرئيس التنفيذي الحالي والرئيس التنفيذي السابق في أكثر من مناسبة بأنه اتخذ القرار وأبلغه شفويا للجهات المعنية لتنفيذه.

١١ - لم يتم إجراء تحقيق رسمي بشأن هروب حسين كامل.

١٢ - بالنسبة لطلب محاضر اجتماعات لجنة، نلاحظ بأن هذه هي المرة الأولى التي تطلبها اللجنة الخاصة. وعلى كل حال فإن الوكالة الدولية للطاقة الذرية قدمت مثل هذا الطلب في السابق وأوضحنا لها في حينه بأنه لا توجد مثل هذه اللجنة بالمفهوم الفني.

المرفق السادس

[الأصل: بالعربية]

رسالة مؤرخة ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ موجهة من الممثل الدائم للعراق لدى الأمم المتحدة إلى الرئيس التنفيذي للجنة الخاصة التي أنشأها الأمين العام عملا بالفقرة ٩ (ب) '١' من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)

أود أن أنقل إليكم طيه رسالة الدكتور رياض القيسي وكيل وزارة الخارجية المؤرخة ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ جوابا على رسالتكم المؤرخة في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨.

(توقيع) نزار حمدون
السفير
الممثل الدائم

ضميمة

رسالة مؤرخة ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ موجهة من نائب وزير خارجية العراق إلى الرئيس التنفيذي للجنة الخاصة التي أنشأها الأمين العام عملا بالفقرة ٩ (ب) '١' من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)

بالإشارة إلى رسالتكم الموجهة إلى السيد نائب رئيس الوزراء المؤرخة ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨.

أود أن الاحظ أن الطلب الوارد فيها بقيام الجانب العراقي بتقديم معلومات جوهرية جديدة في الملف البايولوجي من خلال تقديم وثائق أو مواد أو شروحات لتعزيز التحقق من إعلان العراق في المجال البايولوجي، وتقترح الرسالة أن أسرع حل للمشكلة من وجهة نظركم هو تقديم إعلان بتعديلات موسعة أو تقديم إعلان جديد. إن هذا الطلب يوسع إلى حد كبير المتبقي في الملف. كما أن ذلك يخالف الاتجاه السائد في مجلس الأمن بإجراء مراجعة شاملة تتركز على تقييم ما تم انجازه في الملفات المختلفة وبضمنها الملف البايولوجي في مجال نزع السلاح للفترة منذ بدء عمل اللجنة الخاصة في نيسان/أبريل ١٩٩١ ولغاية ٣ آب/أغسطس ١٩٩٨.

إن الاستنتاجات التي ستتوصل إليها المراجعة الشاملة ستتضمن بلا شك تحديد ما إذا كانت مرحلة نزع السلاح قد أنجزت أو أن هناك خطوات أخرى في الملف البايولوجي يتعين اتخاذها لإكمال المتطلبات في المجال المذكور.

إن توقيت هذه الطلبات في مرحلة التحضير لإجراء المراجعة يثير الاستغراب ويطرح تساؤلات عن موقف اللجنة الخاصة من المراجعة الشاملة وأهدافها.

(توقيع) الدكتور رياض القيسي
بغداد في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨

- - - - -